رعيتهم لهم وعدم الخروج عليهم هذا الاصل مشروعيته وقد فهم هذا الذي ذكرناه
بعض حاشية الملوك فجعلوا التحية بانخفاض الرؤس وانحناء الظهور وقالوا الكفر
في امان من مثلنا ان نؤذيهم حتى نؤمنهم وما فهموا كمال الامر ولا السر الذي ذكرناه
وسمعت سيدي عليا الخواص رحمه الله يقول اذا مررت على عدو لك فسلم عليه واجهر
به جهرا قويا حتى انك تكاد تشق قلبه بالصوت لكن بشرط ان تعلم منه ان يرد عليك
السلام فان لم تعلم انه يرد لغلبة النفس عليه فارحمه بعدم السلام لئلا تعرضه للعقوبة
بعدم رده السلام انتهى قلت وهذا الذي شرطه الشيخ هو مذهب بعضهم والراجح
من مذهب الشافعي رضي الله عنه استحباب السلام مطلقا لحديث ابي داود وغيره
مرفوعا لا يحل لمؤمن ان يهجر اخاه فوق ثلاث فاذا مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه فان
رد عليه السلام فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد السلام فقد باء بالاثم وخرج المسلم
عن الهجر والله تعالى اعلم فاعمل يا اخي بالسنة فان الخير كله فيها والله يتولى هداك
وقد روى الترمذي والطبراني مرفوعا ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود
ولا بالنصارى فان تسليم اليهود بالاشارة بالاصابع وان تسليم النصارى بالاكف وروى
ابو يعلى باسناد صحيح تسليم الرجل باصبع واحدة يشير بها فعل اليهود والله تعالى اعلم

٢٨٨ اخذ علينا العهد العام من رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان لا نسلم على كافر ولا نكلمه بكلام فيه تفخيم الا لضرورة شرعية مع عدم ميل قلبنا اليه بالمحبة
وهذا العهد يقع في خيانته خلق كثير ممن يقتل بر الكفار وحسنتهم او يتطبب ويحصل له
الشفاء من الله تعالى اياما بتطببه او يصبر عليه بالخراج ان كان مباشرا تحت ايدي الظلمة
فيحكم على ذلك الفقير او المريض او الفلاح الميل الى ذلك الكافر فيترا عليه فيعسر عليه
معاداته بالقلب كما امر الله تعالى ويودهم فيصير عاصيا بذلك لاوامر الله عز وجل
في نحو قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء تلقون اليهم بالمودة
الاية فانظر يا اخي كيف بين الله تعالى لنا عداوة الكفار لنا حتى لا يبقى لنا عذر في
مودتهم لعلمه تعالى ان فينا من لا يغار لله تعالى ولا يعادي من عاداه الله تعالى اجلالا
لله تعالى فاخبرنا تعالى انهم اعداء لنا لتكون ذلك تحريضا لنا على عدم موادتهم من كل وجه
ولو علم تعالى منا كمال الايمان والمحبة له وانا نترك موادة الكفار اذا خالفوا امر الله
تعالى وحده دوننا ما اخبرنا بعداوتهم لنا فافهم واياك والاعتراض على من رايته يفخم
الكفار ببادي الرأي بل تربص في ذلك فربما يكون له عذر شرعي في ذلك من خوف اذاه
ونحو كتمييل قلبه لاهل الاسلام او للاسلام واقم العذر لاخوانك المسلمين فانهم لم
يعظموا اليهود والنصارى الا بعد تقريب الولاة لهم وجعلهم صيارف ومكاسين وحاكمين
على تجارنا وعمالنا ومشايخنا في جميع ما يأتيهم من الانواع التي لهم عليها عادة فتصير
اموال الواحد منا مطروحة على شاطئ البحر مثلا لا يقدر على تخليصها حتى يأتي المعلم
ويفرج عنها فطاعتنا لهم وتحسيننا لهم الالفاظ انما هو حقيقة ادب مع الولاة الذين
ولوهم فاعرف زمانك يا اخي وقد كاتبت سنة يهوديا وقلت في مكاتبتي واسأل الله
تعالى ان يدخل المعلم الجنة من غير عذاب يسبق فانكر علي بعض الفقهاء فاجاب عني
فقيه آخر بان ذلك في غاية الصواب لانه لا يدخل الجنة حتى يسلم فطوبى له وقوع

الاسلام

الاسلام قبل دخول الجنة لئلا تنفر نفسه من قولنا له حال محبته للكفر اللهم
اجعل المعلم يسلم فان قولنا له ذلك يؤذيه كما يؤذينا قوله هو اللهم اجعل فلانا يموت
يهوديا قال تعالى وكذلك زينا لكل امة عملهم وقد حكى القشيري رضي الله عنه
عن معروف الكرخي رضي الله عنه نحو ما قلناه لما مر عليه جماعة في زورق ببغداد
ومعهم لهو وطرب وخمر يشربونه فقال الناس له ادع الله تعالى عليهم كما عصاه واعيقا
الله تعالى فقال معروف ابسطوا ايديكم وقولوا معي اللهم كما فرحتهم في الدنيا ففرحهم في
الآخرة فقال الناس انما سألناك يا سيدي ان تدعو عليهم فقال كان من اخلاقه صلى
الله عليه وسلم اذا سئل ان يدعو على احد عدل عن الدعاء عليه ودعا له ولا يفرح الله
تعالى هؤلاء في الآخرة الا ان تاب عليهم فانظر كيف طوى لهم رضي الله عنه في هذا الدعاء
التوبة قال شيخنا شيخ الاسلام زكريا رحمه الله تعالى في شرح رسالة القشيري
وهذا من حسن سياسة معروف رضي الله تعالى عنه فاعلم ذلك والله يتولى هداك
وروى مسلم وابو داود والترمذي مرفوعا لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام
واذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه وروى الشيخان وابو داود والترمذي
وابن ماجة مرفوعا اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم وسبق بسط ذلك في
قسم الترغيب في السلام وقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها السام هو الموت

والله اعلم

٢٨٩ اخذ علينا العهد العام من رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان لا نطلق بصرنا في دار احد من اخواننا من خلل بابه او من طاقة تشرف عليه وفاجعة
ولو لم يتأثر هو بذلك وقد كان الامام الشافعي رضي الله عنه يقول لا تقصر في حق
اخيك اعتمادا على مروءته وهذا الامر قد كثرت الخيانة فيه من فقراء الاحمدية والبرهامية
ونحوهم كفقراء الزاوية المقابل شباكها لطبقات بيوت الربوع فيجلس الفقير في الشباك
بنية القراءة والنظر الى الناس فلا يزال به ابو مرة حتى يصير يسارق المرأة المتبرجة
بالنظر وهي في الطاقة ثم يصير يقصدها بالنظر المحقق ثم لا يزال ابليس يؤلف بينهما
في الحرام ثم تميل المرأة اليه فربما اطلع لها في غيبة زوجها فرآهم الجيران واعلموا جماعة
الوالي فقبضوا عليهم وادخلوهم بيت الوالي وغرموا جملة فلوس فاياك يا اخي من
الجلوس في شبابيك الجامع او الجلوس على بابه ثم اياك وكذلك لا ينبغي لفقير ان يتهاون
برؤية امرأة اخيه اذا دخل بيته في عزومة فتخرج امرأة اخيه سافرة وجهها عليه وبين
زوجها ان ذلك من طريق الفقراء محرم على الكتاب والسنة قال تعالى قل للمؤمنين يغضوا
من ابصارهم ويحفظوا فروجهم وذلك لعدم العصمة فان النبي لا يقع في محل الامع صحة
وقوع ذلك المحل فيه ولو انه كان معصوما من الوقوع ما احتاج الى نهي فافهم لكن جوز بعض
العلماء الخلوة للولي بالولية الاجنبية كرابعة العدوية وسفيان الثوري نظرا الى المعنى
الذي حرم الخلوة والنظر لاجله وهو مذهب فيه ترخيص كترخيص من جوز شرب قليل
النبيذ الذي لا يسكر نظرا لانتفاء العلة التي حرم الشرب لاجلها وهي الاسكار والحق
مذهب الفقراء وغالب الائمة انما هو مبني على الاحتياط والتشديد في الدين لكونهم عمد
اهل الاسلام فاذا فعلوا شيئا تبعهم عوام الناس على ذلك مع شهودهم منا زعم فيهلكون
الناس وقد كان الشيخ العارف بالله تعالى ابو بكر الحديدي اذا رأى احدا من الاولياء

حتى يميل

ولا يخفى ان طريق الفقراء